

## 83/539 سلسلة نور على الدرب / عبدالعزيز بن باز

عبدالعزیز بن باز

بسم الله الرحمن الرحيم ايها السادة المستمعون السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. ومرحبا بكم في لقائنا هذا الذي نعرض فيه ما ورد منكم من اسئلة واستفسارات لبرنامج نور على الدرب على سماحة الشيخ عبد العزيز ابن عبد الله ابن باز الرئيس العام لادارة البحوث العلمية والافتاء - 00:00:00

دعوة اه مرحبا بسماحة الشيخ عبدالعزيز الشيخ عبدالعزيز هذه مجموعة اسئلة وادت لبرنامج رعاة الدرب نختار منها حسب ترتيب الوصول اه رسالة سليمان راشد من الرياض ورسالة المستمع ميم نون عین من جيزان ورسالة عبد الرقيب معطي من الرياض. ونبدأ - 00:00:20

ولن يا سماحة الشيخ برسالتني المستمع سليمان راشد. اه يقول سليمان بن راشد هل على المرأة المسلمة اذان او اقامة عند الصلاة. وما حكم صلاتها؟ وما حكم صلاتها لو فعلت ذلك؟ بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله - 00:00:40

والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله واصحابه ومن اهتدى بهداه. اما بعد نجعل النساء عذار ولا عقاب انما هذا للرجال فالسنة ان تصلي بدون اذان ولا اقامة. فلو صلت باذان واقامة اساءت وفعلت في غير مشروع. فصلاتها صحيحة - 00:00:59

اه اذا يقول اذا تزوج او اذا تزوج والدي امرأة ثم طلقها وانجبت بنات من غيره هل ان اتزوج منهن هذا هذه الرسالة مشابهة للاولى. تقدم من الخرج. لا حرج في ذلك. نعم. لا حرج على الانسان ان يتزوج - 00:01:20

زوجة ابيه المطلقة التي مات عنها ابوه. ولا طلب تحريمها عليه. نعم نعم. ايضا يقول سلمان محمد السلمي من الخرج هل يجوز ان يتزوج خالي زوجتي اذا طلقها كما تزوج اخوك زوجتك اذا طلقها او مت عليها من باب اولى. ابعد من الاخ - 00:01:40

ذرية الخالق وزوجته من الاخت قبل اخ كلها حلال فاذا مات الانسان جاز لخاله ولعمه ولاخيه تزوج وهكذا اذا طلقها واعتدت جاز لخاله وعمه واخيه يتزوجها اذا هناك بينه وبينها ما يحذر من رواع او غيره نعم - 00:02:01

من جيزان بعث بهذه الرسالة ميم نون عین يقول انا امام مسجد ويرى الجماعة انني احسن اهل بلد فقها في الدين وليس ذلك من جودتي وعلمي ولكن هذا عائد لقلة الدارسين في بلدتنا ويأتيني اسئلة متعددة - 00:02:24

في الرضاة وافتي فيها ولكن احيانا اشك في هذه الفتوى. فهل هناك قاعدة مطردة في في وجوه الرضاة؟ من حيث الحل والتحريم والزواج ارجو عرض رسالتي هذي على سماحة الشيخ عبد العزيز ابن باز - 00:02:44

فالواجب على طالب العلم انه لا يفتي الا عن بصيرة. والا يقول الله بغير علم لانه حرم القول عليه بغير علم فلا يجوز للمسلم ان يفتي الا بعلم لا في الفضاء ولا في غيره. وطالب العلم - 00:03:00

اولى الناس بان يتحرى ويطلع كتب اهل العلم ويسأل اهل العلم حتى يكون على بينة فيما بينة توافيهم من الرضاة وغيره السائل يجب عليه ان يعتني باحكام الرضاة مراجعة في امهات الكتب ويراجع كلام اهل العلم - 00:03:13

ويتبصر ويراجع الاحاديث في بلوغ المرام في ملتقى الاخبار وهكذا كتب مفيدة الذي شرحت احكام الرضاة حتى يكون على بصيرة فاذا عرف الاحكام الشرعية في القضاء افتي والخلاصة في هذا - 00:03:32

ان الرضاة المحرم الذي تحصل به الحرمة لابد فيه من امرين احدهما خمس مرات فاكثر والامر الثاني ان يكونا في حولين هذا الطفل من حولين على المفتي ان يلاحظ هذا. فاذا كانت بضاعة او اكثر كان الطفل في الحولي تم تحكيم الرضاة. وصارت المرضعة او

ملة - 00:03:52

وابوها جنده وامها جدته وهكذا كالتسب لقول النبي صلى الله عليه وسلم ولابد من مراعاة يكون المرضعة ثقة التي اخبرت الذي خبر عنها ثقة عدل فيمر اهل المرضعة التي ليست مضبوطة - [00:04:16](#)

او معروفة بالكذب او ما اشبه ذلك مما يقدح فيها لا يعتمد على قوله انها رأت فلان وهكذا من يقول عنها الرضاعة ويشهد عليها بالرضاعة لابد يكون عدل ينقل في هذا واحد ثقة من الرجال وثقة من النساء. ولا يقبل من لا ليس بثقة لا من الرجال ولا من النساء. نعم. فاذا شهدت الثقة انها ارضعت الرجل - [00:04:33](#)

وعارف في الحولين لاعتبرت هذه اربعة وصارت المرضعة اما للمواضيع وصارت واذا امها وجداتها ذلة وصار ابناء صارت زوجها. نعم نعم فيجب على المفتي ان يلاحظ هذا ثم رضى الثدي - [00:04:56](#)

في نص اللبن ثم الطفل الثدي امتص اللبن وابتلع اللبن هذه واحدة. فاذا عاد اطلقه وعاد وامتص له هانية فاذا اطلقه عادة ثالثة وهكذا حتى يكمل خمس ركعات وان كان مجلس واحد - [00:05:23](#)

ليس في ساعة واحدة وهكذا لو كان في ايام او في اوقات لا بأس. نعم. اه الحاصل انه لا بد ان يهتم يعتني ولا يتساهل لا من نهاية الرضاعات ولا من جهة المرضعة - [00:05:40](#)

اذا ثبت واذا اشتبه عليه شيء لا يعجز في الفتوى يؤجل ولا يعجل حتى يتضح له الامر او يتصل باهل العلم يسألهم او يكتب الى البعيد عنه يسألهم حتى يكون على ويله وعلى بصيرة - [00:05:53](#)

هذا من الاحتياط الواجب ومن الورع الواجب حتى لا يقول الله في غيرها لا طيب بالنسبة الرضاعة آآ يحرم من الرضاعة من النسب لكن هل اللبن دائما للزوج والزوجة او للزوج فقط؟ لهما جميعا للفحل وللزوجة. نعم. ولهذا اخوان الزوج - [00:06:14](#)

وابوه واولاده من زوجة اخرى اخوة ايضا من ابيه. فهو يتعلق بالفعل فاولاد مرضعة كلهم اخوة الله به منها الزوج ومن غيره زوج سابق وزوج لاحق وهكذا الزوج صاحب اللبن - [00:06:39](#)

اولاده من هذه المرأة المرضعة اخوة واولاده من غيرها كذلك قبلها وبعدها يخلصوا من الظهر نعم آآ هذه رسالة من آآ عبد الرقيب معطي الرياض يقول ما حكم السلام على اليسار بعد انتهاء الصلاة - [00:06:58](#)

وما حكم الانفتال على اليسار ايضا الجمهور على ان الواجب صفة واحدة. يسلمها اليمين والاصح وان كان خلاف لان الرسول صلى الله عليه وسلم كان يسلم تسليمتين ويغص منه كما رأيت في المصلي - [00:07:17](#)

فالواجب ان يسلم الامام وهكذا المأموم وهكذا المنفرد في السنتين. والافضل عن يمينه وشماله يلتفت عن يمينه ويقول السلام عليكم ورحمة الله هذا هو المشروع وهو واجب قول العلماء يعني التسليمتين اما الشمال مستحب وهو افضل - [00:07:39](#)

واما انصاف بعد السلام فلا حرج النبي صلى الله عليه وسلم ينصرف عن يمينه وعن شماله كل هذا ثابت. من صرف عن يمينه فلا بأس او اشبه فلا بأس. نعم. فثبت عنه انه كان ربما صافي يمينه - [00:08:02](#)

ثم صلاة العشاء مما كان عليه الصلاة والسلام. نعم. لكن لو بدأ بالسلام على شماله. هل في ذلك شيء يصح اهل السنة خلف الشنطة لا يؤخذ على ذلك انا اسف السنة نعم - [00:08:15](#)

القات مستحب وليس السؤال قد يعني فعل بعض الناس. نعم. وفي مسألة الامام اذا سلم من الصلاة السنة ولا يطول بقائه مستقبل القبلة لان استنفرهم من اجل حاجة الصلاة. نعم. فاذا فرغ منها الحاجة - [00:08:31](#)

فشرع له ان يستقبلهم ويعود الى وجوههم هذا هو الادب الشرعي لكن بعد ما يستغفر ثلاثا ولما يقول اللهم انت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال بعد هذا يصل اليهم - [00:08:54](#)

واعطيهم وجهه. نعم. يقابلهم لا يهيم يميننا ولا شمالا بل يقابله مقابلة النبي صلى الله عليه وسلم ولكنكم بعد ان يقول استغفر الله ثلاثا اللهم انت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والاکرام يقوله الامام ثم ينصرف الى المأمومين نعم يعطيهم وجهه مستوية نعم - [00:09:09](#)

نعم مقابلة. نعم الاذكار. نعم. الاذكار. لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير. لا حول ولا قوة الا الله

بالله - 00:09:29

لا اله الا الله ولا نعبد الا اياه له النعمة وله الفضل وله الثناء الحسن لا اله الا الله وكره الكافرون اللهم لا مانع لما طيب ولا معطيا للبنات ولا الجد منهجا - 00:09:45

ثبت عنه على لسانه كان يقول هذا بعد السلام في الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر فيشري للمأموم والامام هذه الاذكار الشرعية ثم يقول بعدها سبحان الله والحمد لله والله ثلاثة وثلاثين مرة. هذا الافضل - 00:09:59  
بعد هذا يقول سبحان الله والحمد لله والله ثلاثة وثلاثين مرة تسعة وتسعين ثم يختم هذا كله بلا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير - 00:10:12

جاء في الحديث عن عبد الله قال هذا غفرت خطاياها وان كانت مثل زبد البحر وهذا فضل عظيم قال سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله خمسة وعشرين مرة. هذا نوع من الاذكار. سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر. خمسة وعشرين مرة - 00:10:25  
وكل هذا مشروع حسن. نعم. اه لكن بالنسبة التحليل والتكبير هل هو بعد الصلوات الخمس ام اه عند بعضها لكن يزداد المغرب والفجر بتلهيلات عشر زيادة. نعم يقول لا اله الا الله لا شريك له الملك وله الحمد - 00:10:41

يحيى ويده على كل شيء عشر مرات بعد المغرب وماذا الفجر زيادة؟ لا اه بعض الناس اه في بالنسبة انصراف الامام او التفات الامام للمأمومين يقول لا يجوز للمأموم ان يفارق المسجد ما لم ينصرف الامام اليه. هل هذا صحيح ام لا - 00:11:02  
محتمل واقرب انه غير صحيح لكنه يستحب له والاستحب له والاولى لها ان لا ينصرف لقول النبي صلى الله عليه وسلم امامكم فلا تشغلوا الركوع ولا بالسجود ولا بالقيام ولا بالانصراف - 00:11:21

ومشهور في الانصاف هنا انه سلف الانصراف اليهم مثل ما قال ثوبان كان اذا سلم. نعم. اما الصلاة اليهم فلولا ان يصبروا حتى يصلوا بينهم هذا هو الاول. ولكن لو قاموا قبل ذلك لا حرج - 00:11:34

الانصراف الحديث المراد بالسلم. نعم. هذا هو الظاهر من الاحاديث نعم. الرسالة الاخيرة في لقائنا هذا وردتنا من آة عدة مرسلين يقول فيها مرسلوها اه محمد الزملاء محمد سرور الشمري عبد الله اسماعيل محمد محمد الياء اليمامي سعيد الشهري - 00:11:53  
اه يقول قال الله تعالى فكفارته اطعام عشرة مساكين من اوسط ما تطعمون اهليكم او كسوتهم. اولا يقول ما المقصود نعم هل يكفي العيش او الخبز؟ ام انه لابد ان اعطي الفقير ملح ودهن ولحمة وصلصة وبهارات وبصل الى اخره او اعمل غداء واعزم - 00:12:20  
الفقراء عليه او اعطه المساكين جاهزا في منازلهم آة وما كيفية الكسوة؟ هل هي ثوب فقط ام ثوب وغترة وطاقيه الى اخره افتونا جزاكم الله خير وانيروا لنا الطريق فنحن في حيرة من امرنا - 00:12:40

الاطعام اوضح العلماء واهل التفسير معناه. وانه يشمل كما ذكره السائل. يشمل ان يعطيهم طعاما هنيئا يصنعه الفقير في بيته يعطيهم مثلا نصف طعام من الرز من الحنضة من الشعير - 00:12:59

الفقير هذا هو احسن تقريبا. نعم. من هذه الحروب التي يعيش بها اهل البلد. يعني من قوت بلده. نعم. والصام من قوت البلد قريب اثنين ونصف موسى تمر نستعمل التمر خلاله او الزبيب من قوت البلد ايا كان - 00:13:19  
وله ايضا ان يطعمهم شيء مصلى في البيت يعني الطعام مجهز مطلوب منه خبز وادم مع اللحم كل هذا طيب اذا صنع لهم طعاما من ارز او من حنطة من خوز مع ادامة - 00:13:40

ودعاهم اليه واكلوا كفى فالمقصود ان الاطعام يشمل هذا وهذا يشمل كونه يعطيهم طعاما يكون في بيوتهم ويفهم ما لو دعاهم الى طعام بيته وصنعه لهم او في فندق او في مطعم لا بأس بذلك. نعم. اما الكسوة فهي ما يجزئه الصلاة كما نبه عليه اهل العلم -

00:13:57

الكسوة التي يلبسها الصلاة مثل ايثار الرداء. طيب يعطيهم القميص ما يلزم وتري اذا اعطى قميص كفى او ازار غداء او سراويل كل هذا نعم لان هذا في الصلاة وهو كسوة تامة سراويل غداء - 00:14:17  
او قميص نعم. اه واذا كمل واعطى معه القميص يعني عمامة فطرة طيب هذا مزيد خير نعم لكن بالنسبة لإطعام لو اعطاه نصف ساعة

ما يلزمه مثلا او املاح يكفي نصف الصداق فقط. نعم. احسنتم اثابكم الله. ولهذا - [00:14:37](#)

في النبي صلى الله عليه وسلم معنى قال سبحانه وتعالى صيام او صدقة صدقة او نصف ساعة من تمر لكل مسكين. نعم. فاذا اعطى نصف صاع من التمر او من غيره - [00:15:01](#)

الى هنا ايها السادة ونأتي على نهاية لقائنا هذا الذي استضيفنا فيه سماحة الشيخ عبد العزيز ابن عبد الله ابن باز الرئيس العام لادارات البحوث العلمية افتاء الدعوة والارشاد. ايها الاخوة حتى نلتقي بحضراتكم ان شاء الله تعالى في لقاء قادم نستودعكم الله. والسلام عليكم ورحمة الله - [00:15:18](#)

وبركاته - [00:15:41](#)